

تبعاً للتلويح ان استحقاق الأول فقط عند التقاب انما هو بدلالة الجواز
فاستحقاق الكل واحد في المعية بحقيقته واستحقاق السابق بدلالة الضر
وهو أحسن الأجوبة وإذا دخل واحد فقط فإنه يستحق النفل كله ضمناً للجمع
ثلاث وفي كلمة كل يجب لكل رجل منهم النفل الذي كل فرد قطع النظر عن غيره
فكل واحد من النسبة التي تختلف فإن دخلوا على التقاب فهو الأول لأنه
الأول من كل وجه ولو دخل واحد فقط استحق في ثلاث أيضاً وفي كلمة
من يطل النفل اذا دخلوا مع عدم إمكان العمل بالأول وان دخلوا على التقاب
فالأول فقط كما لو دخل واحد فقط في ثلاث أيضاً فالأصل ان المشروط له
النفل في مسائل التقييد بالأولية اما ان يكون مذكورياً مجرد لنظر من أوسع
أضافة كل أو الجمع اليه وعلى الثلاث اما ان يكون الداخل واحد او متعدد راعياً
أو على التقاب فمن تسعة فإن كان الداخل واحداً فقط فله كمال النفل في الثلاث
وان كان متعدداً فإن دخلوا معاً فلا شيء لهم في صورة من وكل نفل في
صورة كل والجمع واحد في صورة جميع وان دخلوا على التقاب فالنفل الأول
فقط في الثلاث كذا في التلويح وفيه وما يجب التنبه له ان اولها نظرف
بعض قبل وليس من اوصاف الداخلين فكان المراد بقوله الأول اسم الفرد
السابق الداخل ولا مثله اسم للدلالة والتكررة في موضع النفل تعم
كقوله تعالى قل من انزل الكتاب في جوابه ما انزل الله على بشر من شيء
وكلمة

وكلمة التوحيد واختلف في عمومها فاختلف في التلويح ان عمومها وضع لأنه
أعم من الشخصي والنوعي وقد ثبت من استعماله للتكرار المنفية ان الحكم منفى
عن الكثير الغير المحصور واللفظ مستغرق لكل فرد في حكم النفل بمعنى عموم النفل
عن الأعداد في المفرد وعن المجموع في الجمع لانفي العموم هذا معنى الوضع النوعي لذلك
وكون عمومها عقلياً ضرورياً بمعنى ان انتفاء فرد بهم لا يمكن الا بانتفاء كل
فرد لا ينافي في ذلك وتعبه ملاحظه وان المفترق عند الاطلاق الوضع الشخصي
لان النوعي والايكويه المجاز مستعملان فيما وضع له لأنه موضع وضع نوعياً وذكر
في التخيير ان الأوجه ان عمومها عقلي لأن نفي ذاتها لا يتحقق مع وجود ذات
وهو وان لم ينافي الوضع لكن يصير ذاتاً وحده بتعدد كماله ووضع لفظاً
للدلالة على حياة لا يظلمها اطلقت في النفل فتشمل كل الدالة له لكن صواب ان
لا المركبة التي النفل الجنسي نص في العموم وغيره ما ظهر فيه مجاز في التي بمعنى ليس
بل رجلان وامتنع في الأول واعلم انه اذا قيل لا رجل في الدار بالفتح تعين كونها
ناحية الجنسي ويقال في توكيده بل امرأة وان قيل بالرفع تعين كونها عاملة عمل
ليس وامتنع ان تكون محملة والالتكرار واحتمل ان تكون لغير الجنسي وان
تكون لغير الوعدة ويقال في توكيده على الأول بل امرأة وعلى الثاني رجلان
او رجال ولعل كثيراً من الناس فرغوا ان العاملة عمل ليس لا تكون لانها في
الوعدة لا غير ودر عليهم نحو قوله تعالى فلا شيء على الارض باقياً

قد